

من أوراق القضاء العراقي..

عقوبة سكوت زوجة القاتيل



تشبه تلك الجريمة، وقد اعطي النص الانجليزي الى السيد

(اوين جي - ز- روبرتس) عميد مدرسة الحقوق في جامعة بنسلفانيا، والذي انخرط في سلك القضاء للمدة من ١٩٣٠ الى ١٩٤٥ وسئل عن رأيه، فقال ان الباعث على الحكم في العهد السومري يطابق الباعث في الاحكام التي تصدر حالياً، ولو عرضت هذه القضية الان، فان الزوجة ستبيرا من تهمة القتل، لانها غير مذنبية بسبب انها غير مشتركة فيها، ولا يطولها القانون، لان الجريمة قد وقعت من دون علمهما ومن دون مساهمتها، وان علمها بها قد حدث بعد ان اصبحت الجريمة تامة وان قرار البراءة يوافق الاحكام الحديثة.

انانا بن لوجال (الموظف الانشكو) . ثم نهض اثنان من الرجال هما (شلو- ليلوم -موظف الاله (ننورتا) و(اوبار - سين) البستاني اللذان يؤديان عملا يشبه عمل المحامي في وقتنا الحاضر، وقال- مع الاعتراف بان زوج المتهمة قد قتل، الا اننا نطرح السؤال الاتي، هو ما الذي فعلته تلك الزوجة حتى تستحق عقوبة القتل؟

وقد اخذت المحكمة حجة الدفاع، وبرت الزوجة من تهمة الاشتراك في القتل، حيث صدر قرار المحكمة بحق القتلة الثلاثة بالقتل، وتسليمهم الى الجلادين. ثم تمت ترجمة النص السومري الى اللغة الانجليزية، بغية اجراء مقارنة الحكم المذكور مع الاحكام المعاصرة فيما لو وقعت جريمة

سفع بن لوسين)، هؤلاء الثلاثة

قتلوا المدعو (لوانانا بن اوجال) الموظف في المعبد، ولم تعرف اسباب القتل، وقد اخبر القتلة زوجة القاتيل بفعالتهم، الا ان الزوجة اثرت الصمت. ولم تبلغ السلطات بالجريمة، ولم يبق الامر طي الكتمان، حيث وصل الى علم الملك (اور ننورتا)، ملك (ايسن)، خبر الجريمة، فامر بحالة القضية الى محكمة مدينة نضر التي كان عدد اعضائها تسعة رجال (هيئة محلفين) وهم (اورجولا ودودو صياد الطيور والحاجب لوجال ازيرا ولوسين) وقد طالب هؤلاء المحكمة، قائلين - ان الذين قتلوا الرجل لا يستحقون الحياة، واولئك الرجال الثلاثة وتلك المرأة يجب قتلهم امام كرسى) لو

بغداد/ المدا
❖ كتب صموئيل نوح -كريم- كتابه الموسوم (التاريخ بدأ في سومر) الذي تضمن موضوعات شتى عن السومريين، بروحية علمية دقيقة ونفس معاصر، ويقع الكتاب الصادر باللغة الانجليزية في ٣٤٧صفحة من القطع المتوسط، عن الناشر (تلمس وهرسن) -لندن- فقد استوقفنا في الصفحة (١٠٠) منه عنوان اول سابقة قانونية، ارتاينا ان ننقلها الى قارئنا الكريم لاهميتها وجدتها، مع تعقيب عنوان اول رجال القانون الاميركيين على الواقعة مع بعض التصرف في النقل، لا يمس جوهر المنقول.
❖ يوجد ثلاثة رجال، هم الحلاق (كو انليل) ابن (كوناشا) والبستاني (انليل اينام) و (ننا

لأنه شقيق القاتل ..

وقف خلف القضبان لكن العدالة برأته

خمسين عاماً وانهاء بعد زواجها بشهرين من (....) حصل خلاف بينهما (الزوج والزوجة) والسبب حسب قول الام ابنتها رفضت مرافقة الزوج للسفر الى دولة عربية وان زوجها قتلها بتحريض من والدته لهذا السبب رفعت الشكوى ضد زوج ابنتها وبقية افراد عائلته ومنهم شقيقه (...).

المتهم الشقيق انكر علاقته بالحادث وافاد بانه لم يكن موجودا اصلا في مكان الحادث عند وقوعه وانه على خلاف مع شقيقه منذ فترة طويلة

ولم يتزاورا او يلتقيا ولا يعرف حتى زوجة اخيه ولا توجد اية اسباب تدفعه لان يرتكب مثل هذه الجريمة.

تدقيق الادلة

حسب محضر جلسة المحكمة الاخير فانه عند تدقيق الادلة

وما قصة هذه المرأة المقتولة؟

أفادات
بعد ان استخير مركز شرطة (...) بعد ان مقتل (...)
بدا التحقيق من قبل الضابط ودونت الافادة على الشكل التالي-
والدة المجني عليها افادت ان ابنتها تبلغ من العمر



س: كيف ومتى يكون الشخص غير مسؤول جزائيا؟

وبمعنى اخر، ما موانع المسؤولية الجزائية ج- هناك حالات عديدة يكون فيها الشخص غير مسؤول جزائيا، فقدان الارادة والادراك، او عند القيام بفعل ما تحت الاكراه، او ان الضرورة تدفع الشخص للقيام بالفعل المخالف للقانون، او ان

من اعلام القضاء العراقي

القاضي محمد شفيق العاني نموذجا



الاسلامي، ومشروع القانون المدني الموحد في البلاد العربية، وله بحوث ومحاضرات عديدة منشورة في مجلة المجمع العلمي العراقي، منها بحث في القضاء في الاسلام، وبحث في توحيد المصطلحات القانونية في البلاد العربية، وقد ذكره الدكتور ثروت انيس الاسيوطي، الاستاذ في جامعة القاهرة في بحثه الذي كتبه بالانجليزية ونشرته مجلة القانون المعاصر التي تصدرها الجمعية الدولية للمحاميين الديمقراطيين في بروكسل في عددها الاول الصادر سنة ١٩٦٩ الى جانب الفقيه القانوني الشهير الدكتور عبد الرزاق السنهوري.

وعن مؤلفه (الفقه الاسلامي ومشروع القانون المدني الموحد) قال فيه - انه كتاب اضطلع فيه مؤلفه بعد تقديم ملخص سريع لتاريخ الفقه وعلم الأصول، بدراسة المسائل التشريعية المتوافرة في القرآن الكريم، طبقا لايات السور المختلفة، وهو مؤلف قيم ومفيد لكل من يرغب بالرجوع مباشرة الى النصوص المقدسة ذاتها، ويبدو الاستاذ العاني في ختام كتابه بقوة الى اعادة فتح باب الاجتهاد).

كما قام - المرحوم - بالتدريس في كلية الحقوق في جامعة بغداد، وكلية الامام الاعظم، وكلية الشريعة، وفي الماجستير للدراسات العليا في الشريعة الاسلامية، وفي معهد الدراسات العربية العالية في القاهرة، كما اشرف على تحضير عدد من رسائل الماجستير في الفقه الاسلامي.

ويروى عنه - انه طلب اليه من بعض زملائه في محكمة التمييز، زيارة عبد السلام عارف رئيس الجمهورية انذاك بمناسبة حلول العيد، فقال لهم - ان على رئيس الجمهورية ان يزورها هو لا ان نزوره نحن، لان محكمة التمييز ارفع من رئاسة الجمهورية.

يفقد الادراك او الارادة، اما

اذا لم يترتب على العاهة في العقل، السكرة او المخدرة او غيرها، سوى نقص او ضعف في الادراك او الارادة وقت ارتكاب الجريمة، عد ذلك عنرا مخففا).

اما المادة (٦٢) من قانون العقوبات، فتأتي على الاكراه على وفق النص الاتي: (لا يسأل جزائيا من اكراهته على ارتكاب الجريمة قوة مادية او معنوية لم يستطع دفعها).

بغداد/ المدا

س: كيف ومتى يكون الشخص غير مسؤول جزائيا؟
وبمعنى اخر، ما موانع المسؤولية الجزائية ج- هناك حالات عديدة يكون فيها الشخص غير مسؤول جزائيا، فقدان الارادة والادراك، او عند القيام بفعل ما تحت الاكراه، او ان الضرورة تدفع الشخص للقيام بالفعل المخالف للقانون، او ان

المسال ويجب ان اسدد والا دخلت السجن قلت له والنتيجة قال يجب ان ابيع الذهب وافقت وبعد ايام قال انا اريد مبلغا من المال لعمل مشروع وافقت ان اسكن مع اهله واخذ كل شي وبعد اسبوع فقط قال اذهبي الى بيت اهلك حتى تنتهي المشاكل مع عائلته. ولم اعرف انه سافر الى خارج البلد.

ولم اعرف عنه شيئا وحتى اخي سافر قبله المهم مرت الاشهر وانجبت صبيا وكان قد اعاده والده الى البلد . وقلت له ما العمل الان ؟ قال يبقى الحال كما هو عليه قلت له سوف اقوم برفع شكوى ضدك قال لن اطلق ولن ادفع نفقات للطفل ولا لك تنازلي عن جميع الحقوق واطلقك.

ولكن اريد ان اضمن حق الطفل فقط وبعد القضايا في المحاكم حصلت على نفقة ابني ولكني تنازلت عن جزء من حقوقي خسرت كل شيء .
الولادي شبابي ولم يبق عندي سوى والدي تصرفت علينا من التقاعد الذي تركه والدي لها وانا ليس عندي شهادة تساعدني على الظروف التي اعيشها. وزوجي السابق لايسمح لي ان ارى الولادي وقال لهم لقد ماتت أمكم لقد اصبغ الطفل الجديد ضحية والد لايستحق ان يكون والدا" في يوم من الايام ليتني رجعت الى اطفالي ولم اسمع كلام اخي واتزوج مرة ثانية.

استطيع العيش معهم لان عائلتي لم تسمح بذلك .وبعد فترة جاء ضيف الى اخي وكنت عنده في البيت ورآني هناك ثم طلب الزواج مني وشرح اخي الظروف المحيطة بقضييتي فقال الضيف انا موافق على كل شي واطلب ان تتنازل عن القضية وانا سوف اعوضها عن كل شيء. وكنت سعيدة ان الله عوضني ولكن ليس عن اولادي وهم يرفضوني الان ويحبون زوجة ابيهم لاني كنت اضربهم. وهذا كله بسبب والدهم وتصرفاته معي فقد كنت قاسية معهم .
وتقدم بكل الحب وقام بتجهيز البيت والاثاث. واقام حفلة كبيرة لم يحضرها اهله لانهم رفضوا زواج ابنهم مني وحدثت مشاجرة مع احدى اخواته عندما جاءت الى بيت اهلي تطلب عدم الزواج من اخيها لانه لم يتزوج سابقا وانا متزوجة وعندي اطفال. اخبرته بما حصل قال لا تهتمي لامرها سوف نعيش في بيت وحدنا ولن يتدخل احد بحياتنا اطمنني وتزوجنا بعد شهر من الارتباط وكنا سعداء ولكن عندما عرف اني حامل قال لماذا لم تقولي ذلك انا لا اريد اطفالا في الوقت الحاضر. وبدأ يتركني في البيت وحدي لايام ولا يسال عني وتكلمت معه لماذا يفعل ذلك قال لقد تدمت على الزواج لاني مطلوب مبلغا من

بغداد/ ايناس طارق

.. وبدا بضربي وفي يوم قام بضربي وشق رأسي وبدأت انزف والجيران قاموا بنقلي إلى المستشفى بعد التوسل به لأنه يرفض ذلك.
وكننت حاملا وقد اخذت سوناج واطهر انني حامل بنبت وعندما عرف اراد ان يقتلني وطردني الى بيت اهلي في بغداد لانني من محافظة اخرى وتركني عند اهلي لمدة سنة لا يسال عنا وبعدان حاول اهله ان يرجعوني فرحت كثيرا حتى اكون مع بنتي في بيتي الذي تعبت كثيرا في تكوينه. وبعد عودتي الى البيت وبعد مرور سنه رزقت بصبي وكانت الفرحة كبيرة وبعد مرور شهر اخذ الاطفال مني وطلقتني واعطاني مبلغا وقال اذهبي الى بيت اهلك.

وعدت الى بيت اهلي محطمة ولم تمض ايام حتى تزوج امرأة اخرى وعندما حاول اهلي التدخل رفضت لانه انتكح كرامتي بعد ما فعله بي وحتى ابنتي الكبيرة علمها ان تقول نحن لا نريدك اخرجي من البيت.
بقيت في بيت اهلي على امل ان اعود الى اطفالي لكنه رفض لاني طلبت ان يطلق زوجته الثانية ويرغم كل ذلك كنت احاول يشتي الطرق ان ارى اولادي لكن لا فائدة وبعد مرور اربعة اشهر رفعت قضية أمام المحاكم للمطالبة بحقوقي اما اولادي فلا لا

بغداد/ المدا
ذكر مصدر مسؤول في مجلس القضاء الأعلى ان محاكم استئناف الديوانية الاتحادية تكنت خلال عام ٢٠٠٦ حسم ما نسبته(٩٧%) من

بغداد/ المدا
ذكر مصدر مسؤول في مجلس القضاء الأعلى ان محاكم استئناف الديوانية الاتحادية تكنت خلال عام ٢٠٠٦ حسم ما نسبته(٩٤%) وعدد الدعاوى المنجزة(٢٥٧٣٦) دعوى.
وفي السياق نفسه فقد تكنت محاكم استئناف البصرة الاتحادية من حسم ما نسبته(٩٠,٦%)

الدعاوى والتي بلغ مجموع المنجز منها (٣٠٤٦٣) دعوى، وهي نسبة عالية تحققت في ظل الظروف القاسية مقارنة بالعام الماضي ٢٠٠٥ التي نسبة الحسم

الجريمة والقصاص

إستئناف الديوانية تنجز ٩٧% من الدعاوى

العالية من انجاز معاملات المواطنين، بفضل جهود ومثابرة ملاك العمل في هذه المحاكم متحدين بذلك الظروف الصعبة والمعقدة التي يمر بها البلد.

من الدعاوى والتي بلغ مجموع المنجز منها (٥١٦٥٨) دعوى مقارنة بالعام الماضي ٢٠٠٥ فقد حسمت(٤٦٨٢٤) دعوى اي نسبة الحسم(٩٧%).
وقد تحققت هذه النسب

محكمة جنايات ذي قار تصدر ٧٥٣ حكما خلال ٢٠٠٦ من بينها ١١ حكما بالإعدام

خمسـة احكام بالبراءـة و٢٨٩ حكما بالافراج.
واشار المصدر الى ان الاحكام شملت جرائم القتل العمد والتسليب والخطف والاعتداء والتـهديد والحرق العمد والسـرقـة والاختلاس والرشوة وتزوييف العملة وتزوير المحررات الرسمية.

كما اصدرت المحكمة المذكورة بصفتها التمييزية ٥٠٥ قرارات تمييزا بقضايا محاكم التحقيق حيث تم تصديق ٢٣٥ قرارا منها ونقض ٢٧٠ قرارا اخر.

من جانب اخر اصدرت المحكمة الجنائية المركزية في ذي قار المختصة بقضايا الارهاب والاتجار بالمخدرات وقضايا امن الدولة ١٠٩ احكام قضائية مختلفة شملت قضايا الارهاب والمخدرات وتجارة الادوية والاسلحة الثقيلة وسرقة الاثار وقضايا امن الدولة كما اصدرت ٩٩ قرارا تمييزياً.

